وغيرها كالقتل والزنا والسرقة والقذف والخمر والكذب
والغيبة والنميمة واكل المال بالباطل واشباه ذلك
ونطابق المحارم على المنهيات مطابقة وعلى ترك
المامورات استلزاما والاطلاق الاول اشهر وعلى كل
تقدير فكل هذه حمى الله تعالى من دخله بارتكابه شيا
من المعاصي استحق العقوبة ومن قاربه يوشك ان
يقع فيه فمن احتاط لنفسه لم يقاربه ولا يتعلق بشيء
يقربه من المعصية ولا يدخل في شيء من الشبهات وفي
هذا السياق منه صلى الله عليه وسلم اقامة برهان عظيم
على اجتناب الشبهات اذ حاصله ان الله عز وجل ملك
له حمى يجتنبي من قربانه لا يقاعه في اليم عذابه ممن قرب
منه فالله له حمى يجتنبي منه كذلك وهذا قطعي المقدمتين
والنتيجة فلا مساغ للتشكك فيه وفي ذلك ايضا
ضرب المثل بالمحسوس ليكون اشد فصورا للنفس فحملها
على ان تتادب مع الله تعالى كما تتادب الرعايا مع
ملوكهم ثم حض صلى الله عليه وسلم وحث واكد على التحري
في صلاح القلب وحمايته من الفساد وبين انه مع صغر

حجمه

حجمه سائر البدن تابع له صلاحا وفسادا فقال
الا وان في الجسد اي البدن مضغة هي قدر ما
يمضغ كما مر لكنها وان صغرت في الحجم هي عظيمة في القدر
ومن ثم كانت اذا صلحت بفتح لامه وضمها والفتح اشهر
كذا اطلقه كثيرون وظاهره انه لا فرق بين ان يكون
سجية وان لا لكن قيد جمع الضم بما اذا صار سجية
وكذا يقال في فسد وصلاحها بصلاح المعنى القايم
بها الذي هو ملحظ التكليف ومن ثم كان الذي
عليه الجمهور ان العقل في القلب كما يصرح به ترتب
صلاح البدن ومن جملته الدماغ وفساده على صلاح
القلب وفساده في قوله صلى الله عليه وسلم صلح الجسد
كله واذا فسدت فسد الجسد كله الا وهي القلب
وذلك لانه مبدا الحركات البدنية والارادات
النفسانية فان صدرت عنه ارادة صالحة تحرك
البدن حركة صالحة وان صدرت عنه ارادة فاسدة
تحرك الجسد حركة فاسدة فهو كملك والاعضا كالرعية
ولا شك ان الرعية تصلح بصلاح الملك وتفسد

Copyright © King Saud University